

قرار مجلس الوزراء

رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الاولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد/ جهاد حلمى إسماعيل الأسطل - السابق اكتسابه لها بتاريخ ٢٠١٦/١١/١٢ - لالتحاقه بالخدمة العسكرية بدولة أجنبية والعمل بجهازها الأمنى دون ترخيص سابق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٥ صفر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٤ نوفمبر سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل